بسم الله الرحمن الرحيم

دولة الكويت
مجلس الأمة

State of Kuwait
National Assembly

الفصل التشريعي الحادي عشر
دور الإنعقاد العادي الثاني

التقرير الثامن عشر

لجنة الشئون المالية والاقتصادية

الرقم : م/٥
التاريخ : ٢٢ ربيع الأول ١٤٢٨هـ
الموافق : ١٠ أبريل ٢٠٠٧م

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،،

يسرني أن أقدم لكم **التقرير الثامن عشر** للجنة الشئون المالية والاقتصادية عن الاقتراحات بقوانين بشأن تأسيس شركة مساهمة عامة باسم " بنك جابر الإسلامي " .
برجاء التفضل بعرضه على المجلس الموقر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس اللجنة
أحمد يعقوب باقر

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

التاريخ : ٢٠ ربيع الأول ١٤٢٨هـ
الموافق : ١٠ أبريل ٢٠٠٧م

الفصل التشريعي الحادي عشر
دور الانعقاد العادي الثاني

التقرير الثامن عشر
للجنة الشئون المالية والاقتصادية

عن :

أ) الاقتراحات بقوانين بشأن تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الاسلامي "
١- المقدم من السادة الأعضاء / أحمد حاجي لاري ، محمد خليفة الخليفة ، مرزوق فالح الحبيني ، د. حسن عبدالله جوهر ، د. ضيف الله فضيل بورميه
٢- المقدم من السادة الأعضاء / أحمد عبدالعزيز السعدون ، مسلم محمد البراك ، عدنان سيد عبدالصمد ، أحمد خليفة الشحومي ، عبدالله عكاش العبدلي
٣- المقدم من السدة الأعضاء / د. وليد مساعد الطبطبائي ، د. سعد الشريع ، د. جمعان ظاهر الحربش ، خضير عقله العنزي ، محمد براك المطير
ب) الاقتراح بقانون بشأن تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الاسلامي "
المقدم من السيدين العضوين / محمد براك المطير ، د. فيصل علي المسلم

أحال السيد / رئيس مجلس الأمة إلى اللجنة بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/٩ التقرير الثاني والعشرين للجنة الشئون التشريعية والقانونية والذي تضمن ثلاثة اقتراحات بقوانين (الواردة تحت البند (أ) في ديباجة هذا التقرير) والذي انتهت فيه بإجماع الحاضرين من أعضائها إلى الموافقة عليها من حيث الفكرة والمبدأ .

وتستهدف هذه الاقتراحات الثلاثة ما يلي :-

أ- تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الإسلامي " برأس مال قدره ٣٠٠ مليون د.ك (ثلاثمائة مليون دينار كويتي) تخصص أسهمها كالتالي :-

- ١٥% للجهة الحكومية المكلفة بتأسيس البنك .
- ١٥% تطرح في مزاد علني على شرائح يحدد مجلس الوزراء مقدارها

- ٥٠% تخصص كمنحة لجميع الكويتيين يتم الاكتتاب فيها بأعداد متساوية وتؤخذ المبالغ اللازمة لتغطية الاكتتاب من الاحتياطي العام للدولة .
- ٢٠% تطرح للاكتتاب لمواطني دول مجلس التعاون الخليجي .

ب- حددت الاقتراحات الثلاث المذكورة مدة ستة شهور من تاريخ العمل بالقانون لتأسيس البنك والدعوة لانتخاب أول مجلس إدارة له .

ج- استثنت الاقتراحات أعضاء مجلس إدارة البنك من النسبة المحددة في قانون الشركات التجارية لعدد الأسهم التي يشترط أن يملكها العضو خلال مدة عضويته بمجلس الإدارة .

د- أوردت الاقتراحات أنه لا يجوز التصرف في أسهم البنك إلا بعد مرور ثلاث سنوات على التأسيس أو إدراج أسهمه للتداول في سوق الكويت للأوراق المالية أيهما أقرب .

كما أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى اللجنة بتاريخ ٢٠٠٦/١١/١٩ الاقتراح بقانون الرابع (الوارد تحت البند (ب) في ديباجة هذا التقرير) بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الإسلامي" .

<u>ويختلف هذا الاقتراح عن الاقتراحات الثلاثة السابقة فيما يلي :-</u>

أ- رأس مال البنك يحدد بمبلغ ١٠٠ مليون د.ك مائة مليون دينار كويتي يكتتب بها باسم كل كويتي وتؤخذ المبالغ المكونة لرأس مال البنك من الاحتياطي العام .

ب- يتم تأسيس البنك خلال سنة من تاريخ العمل بالقانون .

ج- استحداث مادتين جديدتين :

١- تقضي الأولى منها بأنه يجوز زيادة رأس مال البنك بما لا يجاوز ٥٠% من رأس مال البنك وتخصص أسهم هذه الزيادة على النحو التالي :-

* ستون في المائة (٦٠%) لجهة حكومية أو أكثر يحددها مجلس الوزراء .
* أربعون في المائة (٤٠%) تطرح في مزاد علني على شرائح يحدد مجلس الوزراء مقدارها كما يحدد شروط المشاركة في المزاد .

٢- أما المادة الثانية فتقضي بأن يتم تحويل المبالغ الإجمالية المكونة لرأس مال البنك إلى الجهة الحكومية التي يعهد إليها بالتأسيس وذلك وفقاً للقواعد والإجراءات التي يصدر بها قرار من مجلس الوزراء .

وقد استبان للجنة أن الاقتراحات بقوانين الثلاثة الأولى جاءت متطابقة تماماً دون أي تغيير بما استوجب ضمها اعتبار الأول منها هو الأصل والاقتراحات التالية له بمثابة تعديلات عليه .

وقد عقدت اللجنة لدراسة هذه الاقتراحات ثمانية اجتماعات في الفترة من ٢٠٠٦/١١/٥ إلى ٢٠٠٧/٤/٩ ، حضرها بناء على دعوة من اللجنة كل من :

*** وزارة المالية :**

١- السيد / بدر مشاري الحميضي	وزير المالية
٢- السيد / د. فيصل الكندري	رئيس المكتب الفني – إدارة مكتب وزير المالية
٣- السيد / محمد حمد العاصم	الوكيل المساعد بوزارة المالية
٤- السيد / د. محمود أبو العيون	مستشار وزير المالية
٥- السيد / د. محفوظ تادرس	مستشار وزير المالية

*** الهيئة العامة للإستثمار :**

١- السيد / بدر السعد	العضو المنتدب بالهيئة

*** بنك الكويت المركزي**

١- السيد / نبيل أحمد المناعي	نائب محافظ بنك الكويت المركزي
٢- السيد / ابراهيم علي القاضي	المدير التنفيذي لقطاع الرقابة البنك المركزي

*** ديوان المحاسبة :**

١- السيد / سليمان داود البصيري	الوكيل المساعد للرقابة على الاستثمار
٢- السيد / سامي خلف الدويهيس	مدير إدارة المؤسسات المالية والاستثمارية
٣- السيد / حسام صالح التنيب	مدير إدارة الشئون القانونية بقطاع الشئون الإدارية والقانونية والمالية

*** وزارة التجارة والصناعة :**

١- السيد / رشيد الطبطبائي	وكيل وزارة التجارة والصناعة
٢- السيد / جمال فهد الشايع	الوكيل المساعد لشئون الشركات

وقد حضر جانباً من هذه الاجتماعات السيد العضو / أحمد عبدالعزيز السعدون (أحد مقدمي الاقتراحات) الذي عرض تفاصيل الاقتراحات والهدف من تقديمها .

وبتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ قامت اللجنة باستطلاع رأي وزارة المالية في الاقتراحات بقوانين الأربعة التي قدمت وقد جاء ردها متمثلاً في رأي البنك المركزي الذي تركز في الآتي :-

١- عدم ملاءمة إطلاق اسم حضرة صاحب السمو أمير البلاد الراحل على مشروع تجاري يخضع للربح والخسارة .

٢- إن تحديد رأس مال البنك المطلوب بثلاثمائة مليون دينار (الاقتراحات الثلاث الأولى) يشكل ضغوطاً كبيرة على مجلس إدارة البنك ومن الملائم تخفيضه إلى ١٠٠ مليون دينار (وهو ما يأخذ به الاقتراح الرابع) .

٣- عدم تخصيص أية نسبة من أسهم الشركة لمواطني دول مجلس التعاون الخليجي والرجوع في ذلك الى أحكام اتفاقية مجلس التعاون الخليجي .

٦- ترك زيادة رأس مال البنك في المستقبل للجمعية العمومية للبنك وفق تطورات أوضاع البنك واحتياجاته .

٧- ترك أمر التصرف في أسهم الشركة المسموح لعضو مجلس الإدارة وبامتلاكها لأحكام القوانين المعمول بها في هذا الشأن .

وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة على الاقتراح بقانون بعد التعديل (٣/ ٢) على الوجه المبين في الجدول المرفق مع مراعاة ما يلي :-

أ- ترك تحديد اسم الشركة إلى النظام الأساسي .

ب- تحديد رأس مال الشركة بمبلغ ١٠٠ مائة مليون دينار تخصص كالتالي :-

١- طرح ٧٦% من الأسهم للاكتتاب العام .

٢- تخصيص ٢٤% من الأسهم للجهة الحكومية المكلفة بتأسيس الشركة أو أي جهة حكومية أخرى يحددها مجلس الوزراء .

ج- الرجوع في شأن عدد الأسهم التي يجب على عضو مجلس الإدارة امتلاكها وكذا بشأن التصرف في الأسهم المملوكة له أو للمساهمين إلى الأحكام المعمول بها في شأن الشركات بصورة عامة .

وذلك في حين انبنى رأي الأقلية على أنه ليس من اختصاص لمجلس الأمة إنشاء مثل هذه الشركات .

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده .

مقرر اللجنة للتقرير

محمد براك المطير

المرفقات :

١- جدول مقارن .
٢- الاقتراح بقانون كما وافقت عليه اللجنة ومذكرته الإيضاحية .
٣- تقرير لجنة الشئون التشريعية والقانونية رقم (٢٢) .
٤- الاقتراحات بقوانين المقترحة .

(مرفق ١)

جـدول مقـــارن

الاقتراحات بقوانين المقدمة من السادة الأعضاء /
في شأن إنشاء وتأسيس شركات مساهمة كويتية
باسم " بنك جابر الاسلامي "

(أ)- عدد (٣) اقتراحات بقوانين متطابقه تماماً مقدمة من :

١- السادة الأعضاء / أحمد حاجي لاري ، محمد خليفة الخليفة ، مرزوق فالح الحبيني ، د . حسن عبدالله جوهر ، د . ضيف الله بورميه

٢- الاقتراح بقانون المقدم من السادة الأعضاء/ أحمد عبدالعزيز السعدون، مسلم محمد البراك، عدنان سيد عبدالصمد، أحمد خليفه الشحومي، عبدالله عكاش

٣- الاقتراح بقانون المقدم من السادة الأعضاء/ د . وليد مساعد الطبطبائي، د. سعد رغيان الشريع، د. جمعان ظاهر الحربش، خضير عقلة العنزي ، محمد برا

(ب) اقتراح بقانون :

بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الاسلامي "

مقدم من السيدين العضوين / محمد براك المطير ، د. فيصل علي المسلم

اقتراحات بقوانين بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الإسلامي"

(ثلاثة اقتراحات متطابقة ومتشابهة تماماً)

اقتراح بقانون

بتأسيس شركة مساهم عامة كويتية

باسم " بنك جابر الإسلامي "

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون الشركات التجارية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ بشأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهن المصرفية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٢ بانشاء الهيئة العامة للاستثمار ،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

الاقتراح بقانون المقدم من السيدين العضوين /

محمد براك المطير ، ود فيصل علي المسلم في شأن

تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الإسلامي"

اقتراح بقانون

في شأن تأسيس

شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الاسلامي "

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون الشركات التجارية والقوانين المعدله له ،
- وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ بشأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهن المصرفية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٢م بانشاء الهيئة العامة للاستثمار ،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه و وأصدرناه :

النص كما انتهت إليه ا

اقتراح بقانون

في شأن تأسيس

شركة مساهمة تزاول المهن

وفقاً لأحكام الشريعة الا

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ بإصد التجارية والقوانين المعدله له ،
- وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ بشأن المركزي وتنظيم المهن المصرفية والقوانين الم
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ٦٨ لسنة التجارة والقوانين المعدلة له ،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وأصدرناه :

اقتراحات بقوانين بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الإسلامي"
(ثلاثة اقتراحات متطابقة ومتشابهة تماماً)

(مادة أولى)

تؤسس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الإسلامي " برأسمال مقداره ثلاثمائة مليون دينار كويتي (٣٠٠ مليون د . ك) تخصص أسهمه على النحو التالي :

أ- خمس عشر في المائة (١٥%) من الأسهم تخصص للجهة الحكومية المكلفة بتأسيس البنك أو أي جهة حكومية أخري يحددها مجلس الوزراء ، ويجوز لهذه الجهة التخلي في أي وقت عن هذه النسبة أو جزء منها ، وذلك بطرحها بالمزاد العلني وفقاً لأحكام البند (ب) من هذه المادة .

ب- خمس عشر في المائة (١٥%) منذ الأسهم تطرح في مواد علني على شرائح يحدد مجلس الوزراء مقدارها ، كم يحدد من يحق لهم المشاركة في هذا المزاد بجانب حق الشركات المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية المشاركة فيه ، وترسي المزايدة على من يقدم أعلى سعر للسهم فوق قيمته الاسمية مضافا غليها مصاريف التأسيس وعلاوة الإصدار - إن وجدت - .

الاقتراح بقانون المقدم من السيدين
العضوين /
محمد براك المطير ، ود فيصل علي المسلم في شأن
تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الإسلامي"

(مادة أولى)

تؤسس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الإسلامي " يتكون رأسماله مما يعادل مئة مليون دينار كويتي (١٠٠ مليون د.ك) يكتتب بها باسم كل كويتي ، وتؤخذ المبالغ الاجمالية المكونة لرأسمال البنك من الاحتياطي العام للدولة .

ومع مراعاة أحكام المادة الثانية من هذا القانون تصدر شهادة الأسهم في هذا البنك بعد تأسيسه لكل كويتي متساوية في إعدادها ومساوية لنصيبه في رأسمال البنك كما هو محدد في الفترة السابقة ، ولا يجوز له التصرف في هذه الأسهم قبل مضي ثلاث سنوات من تاريخ تأسس البنك أو ادراجه في سوق الكويت للأوراق المالية أيهما أقرب .

النص كما انتهت إلي

(مادة أولى)

تؤسس شركة مساهمة
المصرفي تعمل وفق أحكام الـ
برأس مال مقداره مائة مليون د
أسهمها كالتالي :

أ- أربعة وعشرون في الم
الحكومة المكلفة بتأسـ
جهة حكومية أخرى يحدد

ب- ستة وسبعون في المائة
تطرح للاكتتاب العام .

ويحدد النظام الأساسي لل

اقتراحات بقوانين بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الإسلامي"
(ثلاثة اقتراحات متطابقة ومتشابهة تماماً)

ج – خمسون في المائة (٥٠%) من الأسهم تخصص، كمنحة لجميع الكويتيين، تقوم باحراءات الاكتتاب بها بأعداد متساوية من الأسهم باسم كل منهم، الجهة الحكومية المكلفة بتأسيس البنك وتتحمل الدولة قيمة هذا الاكتتاب وتؤخذ المبالغ المالية اللازمة لتغطيته من الاحتياطي العام للدولة، ولا يجوز لأي منهم التصرف في هذه الأسهم قبل مضي ثلاث سنوات من تاريخ تأسيس البنك أو إدراج أسهمه للتداول في سوق الكويت للأوراق المالية أيهما أقرب.

د– عشرون في المائة (٢٠%) تطرح للاكتتاب لمواطني مجلس التعاون لدول الخليج العربية من غير الكويتيين تخصص لكل منهم كل بعدد ما اكتتب به، فإن جاوز عدد الأسهم المكتتب بها عدد الأسهم المطروحة خصصت جميع الأسهم المطروحة بالتساوي بين جميع المكتتبين، أما اذا لم يغط الاكتتاب كامل الأسهم المطروحة فتطرح ما لم يكتتب به من أسهم بالمزاد العلني وفقا لأحكام البند (ب) من هذه المادة.

الاقتراح بقانون المقدم من السيدين العضوين / محمد براك المطير، ود فيصل علي المسلم في شأن تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الإسلامي"

النص كما انتهت إليه

اقتراحات بقوانين بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم" بنك جابر الإسلامي" (ثلاثة اقتراحات متطابقة ومتشابهة تماماً)	الاقتراح بقانون المقدم من السيدين العضوين / محمد براك المطير ، ود فيصل علي المسلم في شأن تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الإسلامي "	النص كما انتهت إليه
لا مقابـــــل لهـــا	(مادة ثانية) يجوز لمجلس الوزراء زيادة رأسمال البنك عما هو مبين في المادة السابقة بما لا يجاوز خمسين في المائة (٥٠%) منه وتخصص أسهم هذه الزيادة على النحو التالي :- أ- ستون في المائة (٦٠%) من هذه الزيادة تخصص لجهة حكومية أو أكثر يحددها مجلس الوزراء . ب- أربعون في المائة (٤٠%) من هذه الزيادة تطرح في مزاد علني على شرائح يحدد مجلس الوزراء مقدارها كما يحدد شروط المشاركة في المزاد .	

اقتراحات بقوانين بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الإسلامي" (ثلاثة اقتراحات متطابقة ومتشابهة تماماً)	الاقتراح بقانون المقدم من السيدين العضوين / محمد براك المطير ، ود فيصل علي المسلم في شأن تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الإسلامي"	النص كما انتهت إليه ا
مادة ثانية	(مادة ثالثة)	(مادة ثانية)
يتم تأسيس هذا البنك خلال ستة شهور من تاريخ العمل بهذا القانون ، ويحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب أول لمجلس إدارة للبنك . ويستثني أعضاء مجلس إدارة البنك من شروط النسبة المحددة في القانون لعدد الأسهم التى يجب أن يملكها عضو مجلس الإدارة .	يتم تأسيس هذا البنك خلال سنة من تاريخ العمل بهذا القانون ، ويحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب أول مجلس إدارة للبنك . ويستثنى أعضاء مجلس إدارة البنك من شروط النسبة المحددة في القانون لعدد الأسهم التي يجب أن يملكها عضو مجلس الإدارة .	يتم تأسيس الشركة خلال سنة على ا العمل بهذا القانون ويحدد مجلس الوز التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأ مجلس إدارة الشركة . ويستثنى أعضاء مجلس إدارة الشرك في القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ بشأ لعدد الأسهم التي يجب أن يملكها عضو

اقتراحات بقوانين بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الإسلامي" (ثلاثة اقتراحات متطابقة ومتشابهة تماماً)	الاقتراح بقانون المقدم من السيدين العضوين / محمد براك المطير ، د فيصل علي المسلم في شأن تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الإسلامي"	النص كما انتهت إليه
	(مادة رابعة)	
لا مقابل لها	يتم تحويل المبالغ الإجمالية المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القانون المكونة لرأسمال البنك ، إلى الجهة الحكومية المعهد إليها بتأسيسه ، وذلك وفقاً للقواعد والإجراءات التي يصدر بها قرار من مجلس الوزراء .	

اقتراحات بقوانين بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الإسلامي" (ثلاثة اقتراحات متطابقة ومتشابهة تماماً)	الاقتراح بقانون المقدم من السيدين العضوين / محمد براك المطير ، د فيصل علي المسلم في شأن تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الإسلامي "	النص كما انتهت إليه
		(مادة ثالثة)
		تسري على الشركة فيما لم يرد به أحكام القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠

اقتراحات بقوانين بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الإسلامي" (ثلاثة اقتراحات متطابقة ومتشابهة تماماً)	الاقتراح بقانون المقدم من السيدين العضوين / محمد براك المطير ، ود فيصل علي المسلم في شأن تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الإسلامي"	النص كما انتهت إليه
مادة ثالثة	(مادة خامسة)	مادة رابعة
على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية	على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ أحكام هذا القانون .	على رئيس مجلس الوزراء والوزر – تنفيذ هذا القانون ويعمل به من ت الجريدة الرسمية
أمير دولة الكويت	أمير دولة الكويت	أمير د
صباح الأحمد الجابر الصباح	صباح الأحمد الجابر الصباح	صباح الأحم

(مرفق ٢)

الاقتراح بقانون

كما وافقت عليه اللج

ومذكرته الإيضاحي

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة الكويت
مجلس الأمة

State of Kuwait
National Assembly

مجلس الأمة

اقتراح بقانون
في شأن تأسيس
شركة مساهمة تزاول المهن المصرفية
وفق أحكام الشريعة الاسلامية

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون الشركات التجارية والقوانين المعدله له ،
- وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨ بشأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له ،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(مادة أولى)

تؤسس شركة مساهمة عامة لمزاولة المهن المصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية برأس مال مقداره مائة مليون دينار كويتي تخصص أسهمها كالتالي :

أ- أربعة وعشرون في المائة (٢٤%) للجهة الحكومية المكلفة بتأسيس الشركة أو أي جهة حكومية أخرى يحددها مجلس الوزراء .

ب- ستة وسبعون في المائة (٧٦%) تطرح للاكتتاب العام ويحدد النظام الأساسي للشركة أسمها .

(مادة ثانية)

يتم تأسيس الشركة خلال سنة على الأكثر من تاريخ العمل بهذا القانون ، ويحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس وتعيين أول مجلس إدارة للشركة

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

(مادة ثالثة)

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص بهذا القانون أحكام القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ المشار إليه .

مادة رابعة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الجابر الصباح

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

المذكرة الإيضاحية
للإقتراح بقانون بتأسيس
شركة مساهمة تزاول المهن المصرفية وفق أحكام الشريعة الاسلامية

يستهدف الاقتراح بقانون المرفق تأسيس شركة مساهمة تزاول المهنة المصرفية وفق أحكام الشريعة الاسلامية مع تخصيص الجانب الأكبر من أسهمها ليطرح للاكتتاب العام توسيعاً لنطاق الملكية وحتى يستفيد أكبر عدد من المواطنين من عائدات هذه الشركة .

* جاء الاقتراح بقانون المذكور في مادته الأولى بتأسيس شركة مساهمة تزاول المهن المصرفية تعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية يقوم المؤسسون بتحديد اسمه في نطاقه الأساسي .توزع أسهمها كالتالي :-
  - تخصيص ما نسبته ٢٤% من أسهم الشركة على الجهة الحكومية المكلفة بتأسيس الشركة أو أي جهة حكومية أخرى يحددها مجلس الوزراء .
  - طرح النسبة المتبقية من الأسهم والبالغة ٧٦% من الأسهم للاكتتاب العام توسيعاً لنطاق ملكية الأسهم .

  ويحدد النظام الأساسي للشركة أسمها .
* كما جاءت المادة الثانية في الاقتراح المذكور بأن يتم تأسيس الشركة خلال سنة على الأكثر من العمل لهذا القانون .

  وأن يستثنى أعضاء مجلس إدارة الشركة من شروط النسبة المحددة في القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ بشأن الشركات التجارية لعدد الأسهم التي يجب أن يمتلكها عضو مجلس الإدارة .

* أوضحت المادة الثالثة من الاقتراح بقانون المذكور أن يطبق أحكام القانون رقم (١٥) لسنة ١٩٦٠ في شأن الشركات التجارية فيما لم يرد به نص في هذا القانون .

* المادة الرابعة : مادة تنفيذية وتاريخ العمل بالقانون وتنفيذه .

(مرفق ٣)

تقرير لجنة الشئون التشريعية والقانونية رقم (٢٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة الكويت
مجلس الأمة

State of Kuwait
National Assembly

الفصل التشريعي الحادي عشر
دور الانعقاد العادي الأول
خلال العطلة

قطاع شئون اللجان
إدارة اللجان

لجنة الشئون التشريعية والقانونية

التقرير رقم (٢٢)

(خلال العطلة)

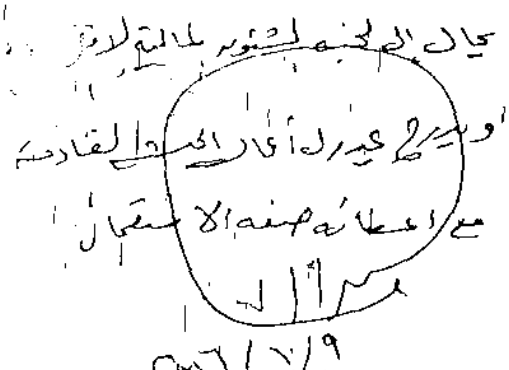

التاريخ : ١٦ من رمضان ١٤٢٧
الموافق : ٨ من اكتوبر ٢٠٠٦

السيد / رئيس مجلس الأمة

المحترم

تحية طيبة وبعد ،،،

يسرني أن أقدم لكم التقرير الثاني والعشرين للجنة عن الاقتراحات بقوانين في تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الإسلامي " .(المحاليين بصفة الاستعجال)

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً طبقاً لنص المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس اللجنة

التقرير الثاني والعشرون
للجنة الشئون التشريعية والقانونية
عـــــــن

١- اقتراح بقانون بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الإسلامي "
المقدم من السادة الأعضاء / أحمد حاجي لاري ، محمد خليفة الخليفة ، مرزوق فالح الحبيني
د. حسن عبدالله جوهر ، د. ضيف الله أبو رميه ، المحال بصفة الاستعجال

٢- اقتراح بقانون بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الإسلامي "
المقدم من السادة الأعضاء / أحمد عبدالعزيز السعدون ، مسلم محمد البراك ، عدنان سيد عبدالصمد ،
أحمد خليفة الشحومي ، عبدالله عكاش العبدلي ، المحال بصفة الاستعجال

٣- اقتراح بقانون بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية بأسم " بنك جابر الإسلامي "
المقدم من السيد العضو / د. وليد مساعد الطبطبائي

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى اللجنة في ٢٠٠٦/٧/٢٢ الاقتراحين بقانونين الأول الثاني والثالث في ٢٠٠٦/٩/١٨ المشار إليها إلى اللجنة في وذلك لدراستها وتقديم تقرير بشأنها إلى المجلس .

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعا في ٢٠٠٦/٩/١١ حيث تبين لها أن الاقتراحات متطابقة ومن ثم اتخذت أولهما لأسبقية وروده إلى اللجنة أساساً لمناقشتهما وقد تبين لها أنه يهدف – حسبما أبانت مذكرته الإيضاحية – إلى أن يستمر الخير الذي جاد ببدنه حضرة صاحب السمو أمير البلاد وذلك عن طريق تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية بأسم " بنك جابر الإسلامي " يتكون برأسمال مقدارة ثلاثمائة مليون دينار (٣٠٠ مليون د.ك) يكتتب بها باسم كل كويتي وتؤخذ المبالغ الإجمالية المكونة لرأسمال البنك من الاحتياطي العام للدولة ، وتصدر شهادة الأسهم في هذا البنك بعد تأسيسه لكل كويتي متساوية في إعدادها ومساوية لنصيبه في رأسمال البنك ، ولا يجوز التصرف في الأسهم قبل مضي ثلاث سنوات من تاريخ تأسيس البنك أو إدراجه في سوق للأوراق المالية أيهما أقرب .

وبعد الدراسة وافقت اللجنة بإجماع الحاضرين من أعضائها على الاقتراح من حيث الفكرة والمبدأ وارتأت إرجاء بحث الصياغة النهائية إلى ما بعد الوقوف على ما انتهت إليه اللجنة

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .

ملاحظة :-

أحيل إلى اللجنة الاقتراح الثالث قبل اعداد هذا التقرير وهو مماثل للاقتراحين الأول والثاني شكلا وموضوعاً رأت اللجنة في اجتماعها المنعقد في ٢٠٠٦/٩/١٩ ضمه إلى هذا التقرير لوحدة الموضوع

مقرر اللجنة
حسين ناصر الحريتي

المرفقات :

- نسخه من الاقتراحات بقوانين

(مرفق ٤)

الاقتراحات بقوانين المقترحة

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الامة

٢٠٠٦/٧/٢٢

٢٧٨٣/ت/٤٥

السيد / رئيس مجلس الامـــــة المحترم

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الاسلامي " مشفوعاً بمذكرته الايضاحية ، برجاء التفضـــل بعرضـــه على مجلس الامة الموقر مع اعطاؤه صفة لاستعجال .

مع خالص التحية ،،،

مقدمـــــوه

احمـــد حاجـــي لاري — محمد خليفه الخليفـــــه

مرزوق فالح الحبينـــي — د. حسن عبدالله جوهـــر

د. ضيف الله ابو رميـــه

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
وتدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
مع اعطائه صفة الاستعجال

بسم الله الرحمن الرحيم

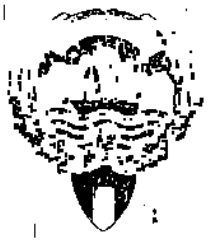

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

اقتراح بقانون

بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية

باسم " بنك جابر الاسلامي "

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠م بإصدار قانون الشركات التجارية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨م بشأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهن المصرفية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٨٠م باصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٢م بانشاء الهيئة العامة للاستثمار .
- وافق مجلس الامة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه واصدرناه :

مادة أولى

تؤسس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الاسلامي" برأسمال مقداره ثلاثمائة مليون دينار كويتي " (٣٠٠ مليون د.ك) تخصص اسهمه على النحو التالي :-

أ- خمس عشرة في المائة (١٥%) من الأسهم تخصص للجهة الحكومية المكلفة بتأسيس البنك او أي جهة حكومية أخرى يحددها مجلس الوزراء ، ويجوز لهذه الجهة التخلي في أي وقت عن هذه النسبة أو جزء منها ، وذلك بطرحها بالمزاد العلني وفقاً لاحكام البند (ب) من هذه المادة .

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

ب- خمس عشر في المائة (١٥%) من الاسهم تطرح في مزاد علني على شرائح يحدد مجلس الوزراء مقدارها ، كما يحدد من يحق لهم المشاركة في هذا المزاد بجانب حق الشركات المدرجة في سوق الكويت للاوراق المالية المشاركة فيه ، وترسى المزايدة على من يقدم اعلى سعر للسهم فوق قيمته الاسمية مضافة اليها مصاريف التأسيس وعلاوة الاصدار - ان وجدت - .

جـ خمسون في المائة (٥٠%) من الاسهم تخصص كمنحة لجميع الكويتيين ، تقوم باجراءات الاكتتاب بها باعداد متساوية من الاسهم باسم كل منهم ، الجهة الحكومية المنفذة بتأسيس البنك وتتحمل الدولة قيمة هذا الاكتتاب ، وتؤخذ السالغ المجنبة اللازمة لتغطيته من الاحتياطي العام للدولة ، ولا يجوز لاي منهم التصرف في هذه الاسهم قبل مضي ثلاث سنوات من تاريخ تأسيس البنك او ادراج اسهمه للتداول في سوق الكويت للاوراق المالية ايهما اقرب .

د- عشرون في المائة (٢٠%) تطرح للاكتتاب لمواطني مجلس التعاون لدول الخليج العربية من غير الكويتيين ، تخصص لكل منهم كل بعدد ما اكتتب به ، فان جاوز عدد الاسهم المكتتب بها عدد الاسهم المطروحة خصصت جميع الاسهم المطروحة بالتساوي بين جميع المكتتبين ، اما اذا لم يغط الاكتتاب كامل الاسهم المطروحة فيطرح مالم يكتتب به من اسهم بالمزاد العلني وفقاً لاحكام البند (ب) من هذه المادة .

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

مادة ثانية

يتم تأسيس هذا البنك خلال ستة شهور من تاريخ العمل بهذا القانون ، ويحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد اليها القيام باجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب اول مجلس ادارة للبنك .

ويستثنى اعضاء مجلس ادارة البنك من شروط النسبة المحددة في القانون لعدد الاسهم التي يجب ان يملكها عضو مجلس الادارة .

مادة ثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

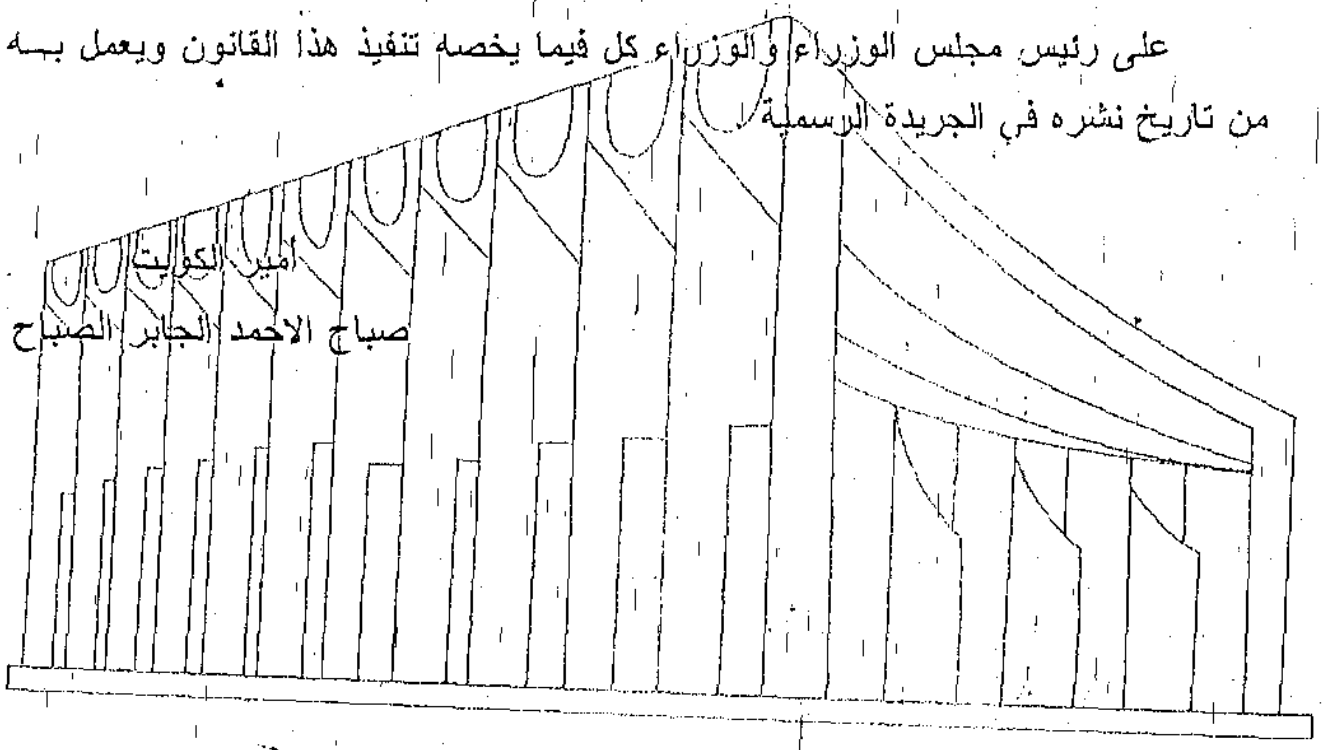

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

ة الكويت
لس الأمة

المذكرة الايضاحية للاقتراح بقانون
بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم
"بنك جابر الاسلامي"

عرفاناً بالمبادرات الكريمة التي سبق لحضرة صاحب السمو امير البلاد الراحل الشيخ جابر الاحمد الجابر الصباح طيب الله ثراه وتخليداً لمآثره بما يحقق لكل كويت عوائد متجددة ذات نفع متواصل ومتزايد باذن الله ، مما يبقى ذكرى تلك المبادرات الكريمة ويشجع المواطنين على الادخار ويشعرهم بأن خيرات هذا البلد الطيب ليست مقطوعة ولا ممنوعة ولا حكراً على فئة قليلة وانما هي للشعب الكويتي بجميع ابنائه من أجل هذا قدم هذا الاقتراح بقانون متضمنا في مادته الاولى تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم بنك جابر الاسلامي برأسمال مقداره ثلاثمائة مليون دينار كويتي (٣٠٠ مليون د.ك) .

وقد روعي ان تتحقق في تخصيص ملكية اسهمه المرونة المطلوبة وذلك بتخصيص نسبة من هذه الأسهم للدولة علاوة على نسب مقبولة تخصص لمستثمرين من القطاع الخاص دون تفضيل لاي مستثمر على آخر تحت اي حجة او مبرر وكذلك لتدد الذرائع امام لجوء هؤلاء المستثمرين الى طرق غير مشروعة للحصول على العديد من الاسهم من خلال شراء البطاقات المدنية للمواطنين والاكتتاب بدلا منهم ، مما يؤدي الى حرمان المواطنين من هذا الحق ، ومن أجل ضمان ان تكون لجميع المواطنين نسبة من اسهم هذا البنك تخصص لكل منهم بالتساوي ، وكذلك من اجل اتاحة الفرصه أمام مواطني مجلس التعاون لدول الخليج العربية للمساهمة في هذا البنك فقد تضمنت المادة الاولى من هذا القانون تنظيماً لكيفية تخصيص اسهمه بما يحقق هذه الغايات ، حيث نصت المادة الاولى في بندها (أ) على تحديد خمس عشرة في المائة (١٥%) من الأسهم تخصص للجهة الحكومية المكلفة بتأسيس البنك أو أي جهة حكومية أخرى يحددها مجلس الوزراء ، ويجوز لهذه الجهة التخلي في أي وقت عن هذه النسبة أو جزء منها ، وذلك بطرحها بالمزاد

اما البند (ب) من المادة ذاتها فقد تضمن تخصيص خمس عشرة في المائة (١٥%) من الاسهم تطرح في مزاد علني على شرائح يحدد مجلس الوزراء مقدارها ، كما يحدد من يحق لهم المشاركة في هذا المزاد بجانب حق الشركات المدرجة اسهمها في سوق الكويت للاوراق المالية المشاركة في المزاد ، على أن ترسى المزايدة على من يقدم اعلى سعر للسهم فوق قيمته الاسمية مضافة اليها مصاريف التأسيس وعلاوة الاصدار – ان وجدت – .

ونص البند (ج) على طرح خمسين في المائة (٥٠%) من الاسهم تخصص كمنحة لجميع الكويتيين ، تقوم بإجراءات الاكتتاب بها باعداد متساوية من الاسهم باسم كل منهم الجهة الحكومية المكلفة بتأسيس البنك وتتحمل الدولة قيمة هذا الاكتتاب ، وتؤخذ المبالغ الاجمالية اللازمة لتغطية هذا الاكتتاب من الاحتياطي العام للدولة ، دون أن يكون لأي من هؤلاء المواطنين حق التصرف في هذه الاسهم قبل مضي ثلاث سنوات من تاريخ تأسيس البنك أو ادراج اسهمه للتداول في سوق الكويت للاوراق المالية أيهما أقل .

وتضمنت مادة ذاتها في بندها (د) تخصيص عشرين في المائة (٢٠%) من الأسهم تطرح للاكتتاب لمواطني مجلس التعاون لدول الخليج العربية من غير الكويتيين تخصص لكل منهم كل بعدد ماكتتب به ، فان جاوز عدد الاسهم المكتتب بها عدد الاسهم المطروحة خصصت جميع الاسهم المطروحة بالتس
اوي بين جميع المكتتبين ، اما اذا لم يغط الاكتتاب كامل الاسهم المطروحة فيطرح مالم يكتتب به من هذه الأسهم بالمزاد العلني وفقاً لاحكام البند ب من هذه المادة .

ونصت المادة الثانية من القانون على أن يتم تأسيس هذا البنك خلال ستة شهور من تاريخ العمل بهذا القانون ، وعلى أن يحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد اليها القيام باجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب أول مجلس ادارة للبنك ، مع النص على استثناء اعضاء مجلس ادارة البنك من شروط النسبة المحددة في القانون رقم ١٢ الاسهم التي

بسم الله الرحمن الرحيم

يكتتب بها باسم كل كويتي على أن تؤاخذ المبالغ الاجمالية المكونة لراسمال البنك من الاحتياطي العام للدولة .

ولتحقيق المرونة المطلوبة في ملكية اسهم البنك نصت المادة الثانية من الاقتراح على انه يجوز لمجلس الوزراء زيادة رأسمال البنك بما لايجاوز خمسين في المائة (٥٠%) من اجمالي رأس المال المحدد في المادة السابقة وان يخصص مانسبته ستون في المائة (٦٠%) من هذه الزيادة لجهة حكومية أو أكثر يحددها مجلس الوزراء واربعون في المائة (٤٠%) من هذه الزيادة تطرح في مزاد علني على شرائح يحدد مقدارها مجلس الوزراء الذي يضع شروط المشاركة في هذا المزاد ، ونصت المادة الثالثة على أن يجرى تأسيس هذا البنك خلال سنة من تاريخ العمل بهذا القانون على أن يحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد اليها القيام باجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب اول مجلس ادارة للبنك ، كما نصت هذه المادة على استثناء اعضاء مجلس ادارة البنك من شروط النسبة المحددة في القانون لعدد الاسهم التي يجب ان يملكها عضو مجلس الادارة .

اما المادة الرابعة فقد نصت على ان يتم تحويل المبالغ الاجمالية المنصوص عليها في المادة الاولى من هذا القانون المكونة لراسمال البنك الى الجهة الحكومية المعهود اليها بتاسيسه وذلك وفقا للقواعد والاجراءات التي يصدر بها قرار من مجلس الوزراء .

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة
٢٠٠٦/٧/٢٢
٥١/ش ع/٤٢٨

السيد / رئيس مجلس الامـــــة المحترم

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الاسلامي " مشفوعاً بمذكرته الايضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الامة الموقر مع اعطاءه صفة الاستعجال .

مع خالص التحية ،،،

مقدمـــوه

احمد عبدالعزيز السعـــدون — مسلم محمد البـــراك

عدنان سيد عبدالصمـــد — احمد خليفه الشحومـــي

عبدالله عكاش العبدلـــي

احاله الى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
وسرعة عدول اعمال المستعجلة
مع اعطائه صفة الاستعجال

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة الكويت
مجلس الأمة

State of Kuwait
National Assembly

اقتراح بقانون

بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية

باسم " بنك جابر الاسلامي "

- بعد الإطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠م بإصدار قانون الشركات التجارية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨م بشأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهن المصرفية والقوانين المعدلة له
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٨٠م باصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٢م بانشاء الهيئة العامة للاستثمار .
- وافق مجلس الامة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه واصدرناه :

مادة أولى

تؤسس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الاسلامي" برأسمال مقداره ثلاثمائة مليون دينار كويتي " (٣٠٠ مليون د.ك) تخصص اسهمه على النحو التالي :-

أ- خمس عشرة في المائة (١٥%) من الأسهم تخصص للجهة الحكومية المكلفة بتأسيس البنك أو أي جهة حكومية أخرى يحددها مجلس الوزراء ، ويجوز لهذه الجهة التخلي في أي وقت عن هذه النسبة أو جزء منها ، وذلك بطرحها بالمزاد العلني وفقاً لأحكام البند (ب) من هذه المادة .

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

ب - خمس عشر في المائة (١٥%) من الاسهم تطرح في مزاد علني على شرائح يحدد مجلس الوزراء مقدارها ، كما يحدد من يحق لهم المشاركة في هذا المزاد بجانب حق الشركات المدرجة في سوق الكويت للاوراق المالية المشاركة فيه ، وترسى المزايدة على من يقدم اعلى سعر للسهم فوق قيمته الاسمية مضافة اليها مصاريف التأسيس وعلاوة الاصدار - ان وجدت - .

جـ - خمسون في المائة (٥٠%) من الاسهم تخصص كمنحة لجميع الكويتيين ، تقوم باجراءات الاكتتاب بها باعداد متساوية من الاسهم باسم كل منهم ، الجهة الحكومية المكلفة بتأسيس البنك وتتحمل الدولة قيمة هذا الاكتتاب ، وتؤخذ المبالغ الاجمالية اللازمة لتغطيته من الاحتياطي العام للدولة ، ولا يجوز لاي منهم التصرف في هذه الاسهم قبل مضي ثلاث سنوات من تاريخ تأسيس البنك او ادراج اسهمه للتداول في سوق الكويت للاوراق المالية ايهما اقرب .

د - عشرون في المائة (٢٠%) تطرح للاكتتاب لمواطني مجلس التعاون لدول الخليج العربية من غير الكويتيين ، تخصص لكل منهم كل بعدد ما اكتتب به ، فان جاوز عدد الاسهم المكتتب بها عدد الاسهم المطروحة خصصت جميع الاسهم المطروحة بالتساوي بين جميع المكتتبين ، اما اذا لم يغط الاكتتاب كامل الاسهم المطروحة فيطرح مالم يكتتب به من اسهم بالمزاد العلني وفقاً لاحكام البند (ب) من هذه المادة .

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الامة

مادة ثانية

يتم تأسيس هذا البنك خلال ستة شهور من تاريخ العمل بهذا القانون ، ويحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد اليها القيام باجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب اول مجلس ادارة للبنك .

ويستثنى اعضاء مجلس ادارة البنك من شروط النسبة المحددة في القانون لعدد الاسهم التي يجب ان يملكها عضو مجلس الادارة .

مادة ثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

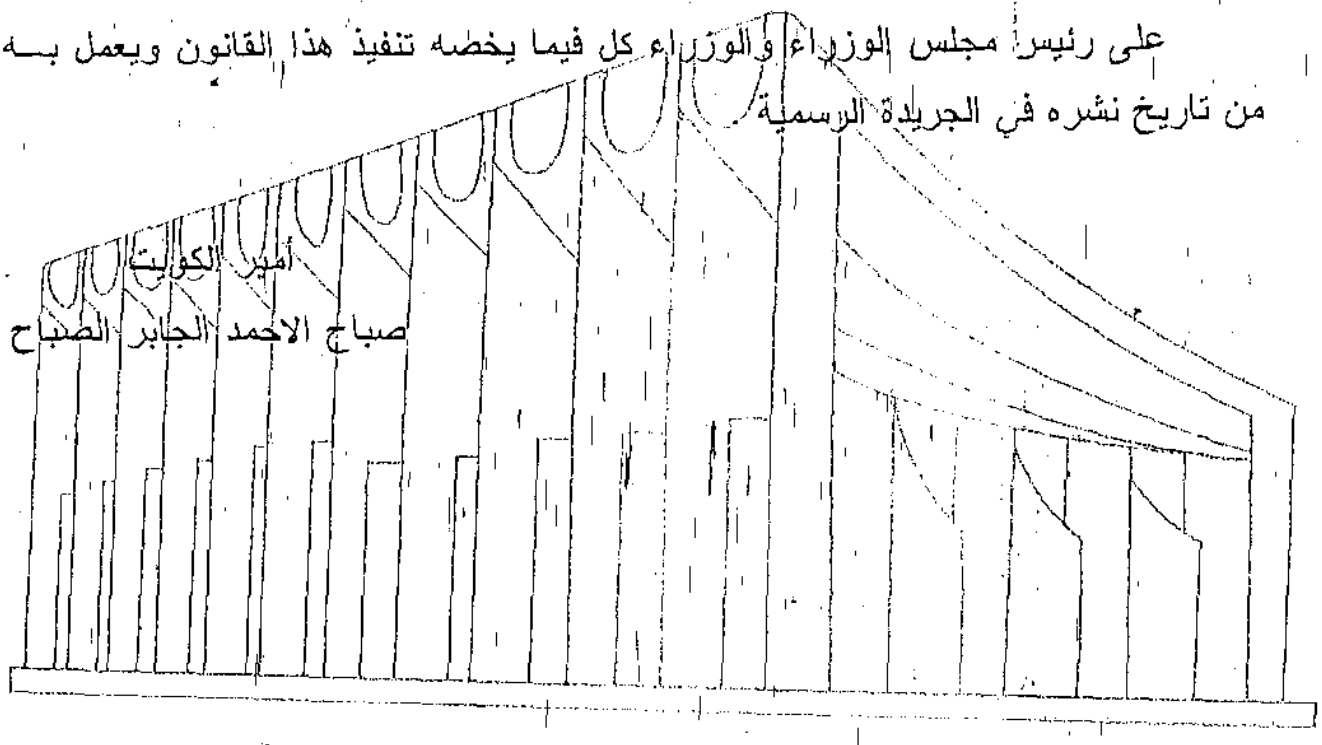

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

لة الكويت
لس الأمة

المذكرة الايضاحية للاقتراح بقانون
بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم
"بنك جابر الاسلامي"

عرفاناً بالمبادرات الكريمة التي سبق لحضرة صاحب السمو امير البلاد الراحل الشيخ جابر الاحمد الجابر الصباح طيب الله ثراه وتخليداً لمآثره بما يحقق لكل كويت عوائد متجددة ذات نفع متواصل ومتزايد باذن الله ، مما يبقى ذكرى تلك المبادرات الكريمة ويشجع المواطنين على الادخار ويشعرهم بأن خيرات هذا البلد الطيب ليست مقطوعة ولا ممنوعة ولا حكراً على فئة قليلة وانما هي للشعب كله بجميع ابنائه من أجل هذا قدم هذا الاقتراح بقانون متضمنا في مادته الاولى تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم بنك جابر الاسلامي برأسمال مقداره ثلاثمائة مليون دينار كويتي (٣٠٠ مليون د.ك) .

وقد روعي ان تتحقق في تخصيص ملكية اسهمه المرونة المطلوبة وذلك بتخصيص نسبة من هذه الأسهم للدولة علاوة على نسب مقبولة تخصص لمستثمرين من القطاع الخاص دون تفضيل لاي مستثمر على اخر تحت اي حجة او مبرر وكذلك لشد الذرائع امام لجوء هؤلاء المستثمرين الى طرق غير مشروعة للحصول على العديد من الأسهم من خلال شراء البطاقات المدنية للمواطنين والانتساب بدلاً منهم ، مما يؤدي الى حرمان المواطنين من هذا الحق ، ومن اجل ضمان ان تكون لجميع المواطنين نسبة من اسهم هذا البنك تخصص لكل منهم بالتساوي ، وكذلك من اجل اتاحة الفرصه أمام مواطني مجلس التعاون لدول الخليج العربية للمساهمة في هذا البنك فقد تضمنت المادة الاولى من هذا القانون تنظيماً لكيفية تخصيص اسهمه بما يحقق هذه الغايات ، حيث نصت المادة الاولى في بندها (أ) على تحديد خمس عشرة في المائة (١٥%) من الأسهم تخصص للجهة الحكومية المكلفة بتأسيس البنك أو أي جهة حكومية أخرى يحددها مجلس الوزراء ، ويجوز

اما البند (ب) من المادة ذاتها فقد تضمن تخصيص خمس عشرة في المائة (١٥%) من الاسهم تطرح في مزاد علني على شرائح يحدد مجلس الوزراء مقدارها ، كما يحدد من يحق لهم المشاركة في هذا المزاد بجانب حق الشركات المدرجة اسهمها في سوق الكويت للاوراق المالية المشاركة في المزاد ، على أن ترسى المزايدة على من يقدم اعلى سعر للسهم فوق قيمته الاسمية مضافة اليها مصاريف التأسيس وعلاوة الاصدار – ان وجدت – .

ونص البند (ج) على طرح خمسين في المائة (٥٠%) من الاسهم تخصص كمنحة لجميع الكويتيين ، تقوم بإجراءات الاكتتاب بها باعداد متساوية من الاسهم باسم كل منهم الجهة الحكومية المكلفة بتأسيس البنك وتتحمل الدولة قيمة هذا الاكتتاب ، وتؤخذ المبالغ الاجمالية اللازمة لتغطية هذا الاكتتاب من الاحتياطي العام للدولة ، دون أن يكون لأي من هؤلاء المواطنين حق التصرف في هذه الاسهم قبل مضي ثلاث سنوات من تاريخ تأسيس البنك أو إدراج أسهمه للتداول في سوق الكويت للاوراق المالية أيهما أقرب .

وتضمنت المادة ذاتها في بندها (د) تخصيص عشرين في المائة (٢٠%) من الأسهم تطرح للاكتتاب لمواطني مجلس التعاون لدول الخليج العربية من غير الكويتيين تخصص لكل منهم كل بعدد ماكتتب به ، فان جاوز عدد الاسهم المكتتب بها عداد الاسهم المطروحة خصصت جميع الاسهم المطروحة بالتساوي بين جميع المكتتبين ، اما اذا لم يغط الاكتتاب كامل الاسهم المطروحة فيطرح مالم يكتتب به من هذه الأسهم بالمزاد العلني وفقاً لاحكام البند ب من هذه المادة .

ونصت المادة الثانية من القانون على أن يتم تأسيس هذا البنك خلال ستة شهور من تاريخ العمل بهذا القانون ، وعلى أن يحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد اليها القيام باجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب اول مجلس ادارة للبنك ، مع النص على

يكتتب بها باسم كل كويتي على أن تؤخذ المبالغ الإجمالية المكونة لرأسمال البنك من الاحتياطي العام للدولة .

ولتحقيق المرونة المطلوبة في ملكية اسهم البنك نصت المادة الثانية من الاقتراح على انه يجوز لمجلس الوزراء زيادة رأسمال البنك بما لايجاوز خمسين في المائة (٥٠%) من اجمالي رأس المال المحدد في المادة السابقة وان يخصص مانسبته ستون في المائة (٦٠%) من هذه الزيادة لجهة حكومية او أكثر يحددها مجلس الوزراء واربعون في المائة (٤٠%) من هذه الزيادة تطرح في مزاد علني على شرائح يحدد مقدارها مجلس الوزراء الذي يضع شروط المشاركة في هذا المزاد ، ونصت المادة الثالثة على أن يجرى تأسيس هذا البنك خلال سنة من تاريخ العمل بهذا القانون على أن يحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد اليها القيام بإجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب اول مجلس ادارة للبنك ، كما نصت هذه المادة على استثناء اعضاء مجلس ادارة البنك من شروط النسبة المحددة في القانون لعدد الاسهم التي يجب ان تملكها عضو مجلس الادارة .

اما المادة الرابعة فقد نصت على ان يتم تحويل المبالغ الاجمالية المنصوص عليها في المادة الاولى من هذا القانون المكونة لرأسمال البنك الى الجهة الحكومية المعهود اليها بتأسيسه وذلك وفقا للقواعد والاجراءات التي يصدر بها قرار من مجلس الوزراء .

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة الكويت
مجلس الأمة

State of Kuwait
National Assembly

الرقم : م ا / ت و ٣٤

التاريخ : ١٨ سبتمبر ٢٠٠٦

السيد / رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة .. وبعد ،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الإسلامي " ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر .

مع خالص التحية ،،

مقدم الاقتراح

د. وليد مساعد الطبطبائي

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية لتقرير
ومدى عدم دستورية الاقتراح المقدم

١٨/٩/٢٠٠٦م

بسم الله الرحمن الرحيم

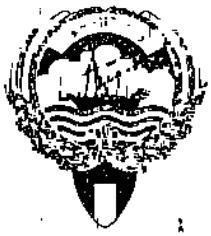

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

اقتراح بقانون
بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية
باسم " بنك جابر الإسلامي "

- بعد الإطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠م بإصدار قانون الشركات التجارية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨م لشأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهن المصرفية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٨٠م بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٢م بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(مادة أولى)

تؤسس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الإسلامي " برأسمال مقداره ثلاثمائة مليون دينار كويتي " (٣٠٠ مليون د.ك) تخصص لسهمه على النحو التالي :-

أ - خمس عشرة في المائة (١٥%) من الأسهم يحتفظ بها الحكومة الكويتية بتأسيس البنك أو أي جهة حكومية أخرى يحددها مجلس الوزراء ، وذلك بعد الجهة التخلي في أي وقت عن هذه النسبة أو جزء منها ، وذلك بطرحها بالمزاد العلني وفقاً لأحكام البند (ب) من هذه المادة .

ب - خمس عشر في المائة (١٥%) من الأسهم تطرح في مزاد علني على شرائح يحدد مجلس الوزراء مقدارها ، كما يحدد من يحق لهم المشاركة في هذا المزاد بجانب حق الشركات المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية المشاركة فيه ، وترسى المزايدة على من يقدم أعلى سعر للسهم فوق قيمته الاسمية مضافة إليها مصاريف التأسيس وعلاوة الإصدار -

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

المكلفة بتأسيس البنك وتتحمل الدولة قيمة هذا الاكتتاب ، وتؤخذ المبالغ الإجمالية اللازمة لتغطيته من الاحتياطي العام للدولة ، ولا يجوز لأي منهم التصرف في هذه الأسهم قبل مضي ثلاث سنوات من تاريخ تأسيس البنك أو إدراج أسهمه للتداول في سوق الكويت للأوراق المالية إيهما اقرب .

د - عشرون في المائة (٢٠%) تطرح للاكتتاب لمواطني مجلس التعاون لدول الخليج العربية من غير الكويتيين ، تخصص لكل منهم كل بعدد ما اكتتب به ، فان جاوز عدد الأسهم المكتتب بها عدد الأسهم المطروحة خصصت جميع الأسهم المطروحة بالتساوي بين جميع المكتتبين ، أما إذا لم يغط الاكتتاب كامل الأسهم المطروحة فيطرح ما لم يكتتب به من أسهم بالمزاد العلني وفقاً لأحكام البند (ب) من هذه المادة .

(مادة ثانية)

يتم تأسيس هذا البنك خلال ستة شهور من تاريخ العمل بهذا القانون ، ويحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب أول مجلس إدارة للبنك

ويستثنى أعضاء مجلس إدارة البنك من شروط النسبة المحددة في القانون لعدد الأسهم التي يجب أن يملكها عضو مجلس الإدارة

(مادة ثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القانون .

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة الكويت
مجلس الأمة

State of Kuwait
National Assembly

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية
باسم " بنك جابر الإسلامي "

عرفاناً بالمبادرات الكريمة التي سبق لحضرة صاحب السمو أمير البلاد الراحل الشيخ جابر الأحمد الجابر الصباح طيب الله ثراه وتخليداً لمآثره بما يحقق لكل كويتي عوائد متجددة ذات نفع متواصل ومتزايد بإذن الله ، مما يبقى ذكرى تلك المبادرات الكريمة ويشجع المواطنين على الادخار ويشعرهم بأن خيرات هذا البلد الطيب ليست مقطوعة ولا ممنوعة ولا حكراً على فئة قليلة وإنما هي للشعب الكويتي بجميع أبنائه من أجل هذا قدم هذا الاقتراح بقانون متضمنا في مادته الأولى تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم بنك جابر الإسلامي برأسمال مقداره ثلاثمائة مليون دينار كويتي (٣٠٠ مليون د.ك) .

وقد روعي أن تتحقق في تخصيص ملكية أسهمه المرونة المطلوبة وذلك بتخصيص نسبة من هذه الأسهم للدولة علاوة على نسب مقبولة تخصص للمساهمة في التنمية الخاصة دون تفضيل لأي مستثمر على آخر تحت أي حجة أو مسمى وذلك لسد الذرائع أمام الحيلولة دون لجوء المستثمرين إلى طرق غير مشروعة للحصول على العديد من الأسهم من خلال سماسرة الأسواق المدنية للمواطنين والاكتتاب بدلاً منهم ، مما يؤدي إلى حرمان المواطنين من هذا الحق ، ومن اجل ضمان أن تكون لجميع المواطنين نسبة من أسهم هذا البنك تخصص لكل منهم بالتساوي ، وكذلك من اجل إتاحة الفرصة أمام مواطني مجلس التعاون لدول الخليج العربية للمساهمة في هذا البنك فقد تضمنت المادة الأولى من هذا القانون تنظيماً لكيفية تخصيص أسهمه بما يحقق هذه الغايات ، حيث نصت المادة الأولى في بندها (أ) على تحديد خمس عشرة في المائة (١٥%) من الأسهم

بسم الله الرحمن الرحيم

أما البند (ب) من المادة ذاتها فقد تضمن تخصيص خمس عشرة في المائة (١٥%) من الأسهم تطرح في مزاد علني على شرائح يحدد مجلس الوزراء مقدارها ، كما يحدد من يحق لهم المشاركة في هذا المزاد بجانب حق الشركات المدرجة أسهمها في سوق الكويت للأوراق المالية المشاركة في المزاد ، على أن ترسى المزايدة على من يقدم أعلى سعر للسهم فوق قيمته الاسمية مضافة إليها مصاريف التأسيس وعلاوة الإصدار – أن وجدت – .

ونص البند (ج) على طرح خمسين في المائة (٥٠%) من الأسهم تخصص كمنحة لجميع الكويتيين ، تقوم بإجراءات الاكتتاب بها بإعداد متساوية من الأسهم باسم كل منهم الجهة الحكومية المكلفة بتأسيس البنك وتتحمل الدولة قيمة هذا الاكتتاب ، وتؤخذ المبالغ الإجمالية اللازمة لتغطية هذا الاكتتاب من الاحتياطي العام للدولة ، دون أن يكون لأي من هؤلاء المواطنين حق التصرف في هذه الأسهم قبل مضي ثلاث سنوات من تاريخ تأسيس البنك أو إدراج أسهمه للتداول في سوق الكويت للأوراق المالية أيهما أقرب .

وتضمنت المادة ذاتها في بندها (د) تخصيص عشرين في المائة (٢٠%) من الأسهم تطرح للاكتتاب لمواطني مجلس التعاون لدول الخليج العربية من غير الكويتيين ، تخصص لكل منهم كل بعدد ما اكتتب به ، فان جاوز عدد الأسهم المكتتب بها عدد الأسهم المطروحة خصصت جميع الأسهم المطروحة بالتساوي بين جميع المكتتبين ، أما إذا لم يغط الاكتتاب كامل الأسهم المطروحة فيطرح ما لم يكتتب به من هذه الأسهم بالمزاد العلني وفقاً لأحكام البند ب من هذه المادة .

ونصت المادة الثانية من القانون على أن يتم تأسيس هذا البنك خلال ستة شهور من تاريخ العمل بهذا القانون ، وعلى أن يحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب أول مجلس إدارة للبنك ، مع النص على استثناء أعضاء مجلس إدارة البنك من شروط النسبة المحددة في القانون لعدد الأسهم التي يجب أن يملكها عضو مجلس الإدارة .

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

يكتتب بها باسم كل كويتي على أن تؤخذ المبالغ الإجمالية المكونة لرأسمال البنك من الاحتياطي العام للدولة .

ولتحقيق المرونة المطلوبة في ملكية أسهم البنك نصت المادة الثانية من الاقتراح على انه يجوز لمجلس الوزراء زيادة رأسمال البنك بما لايجاوز خمسين في المائة (٥٠%) من أجمالي رأس المال المحدد في المادة السابقة وان يخصص ما نسبته ستون في المائة (٦٠%) من هذه الزيادة لجهة حكومية أو أكثر يحددها مجلس الوزراء وأربعون في المائة (٤٠%) من هذه الزيادة تطرح في مزاد علني على شرائح يحدد مقدارها مجلس الوزراء الذي يضع شروط المشاركة في هذا المزاد ، ونصت المادة الثالثة على أن يجرى تأسيس هذا البنك خلال سنة من تاريخ العمل بهذا القانون على أن يحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب أول مجلس إدارة للبنك ، كما نصت هذه المادة على استثناء أعضاء مجلس إدارة البنك من شروط النسبة المحددة في القانون لعدد الأسهم التي يجب أن يملكها عضو مجلس الإدارة .

أما المادة الرابعة فقد نصت على أن يتم تحويل المبالغ الإجمالية المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القانون المكونة لرأسمال البنك إلى الجهة الحكومية المعهود إليها بتأسيسه وذلك وفقا للقواعد والاجراءات التي يصدر بها قرار من مجلس الوزراء .

١٥٤

جمعان الحربش
عضو مجلس الأمة

Jaman Al-Harbash
Member of National Assembly

مجلس الأمة

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة و بعد ،،،

أرجو التكرم بإضافة اسمي إلى الاقتراح بقانون المقدم من السيد العضو / د. وليد الطبطبائي بشأن تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم (بنك جابر الإسلامي) .

مع خالص التحية ،،

النائب
د. جمعان ظاهر الحربش

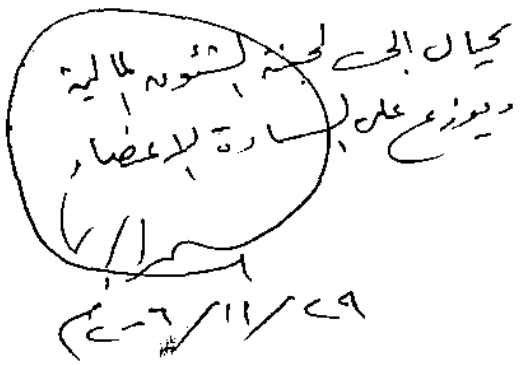

(٢٣)

١٥٤

خضير عقلة العنزي
عضو مجلس الأمة

Khudhaier A. Al Enezi
Member of National Assembly

مجلس الأمة

٢٠٠٦/١١/١٣

السيد الفاضل / رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد

أرجو التكرم بإضافة اسمي على الاقتراح بقانون المقدم من السيد العضو/ د. وليد الطبطبائي بشأن تأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم (بنك جابر الإسلامي).

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

خضير عقلة العنزي
عضو مجلس الأمة

٢٠٠٦/١١/١٩

١٥٤

د. سعد الشريح
عضو مجلس الأمة

Dr. Saad Al Shrai
Member of National Assembly

مجلس الأمة

الأخ الفاضل / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،،،

برجاء التفضيل بإضافة اسمي للاقتراح بقانون المقدم من السيد العضو /د.وليد الطبطبائي بشأن تأسيس مساهمة عامة كويتية باسم (بنك جابر الاسلامي) .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

مقدم الطلب

د. سعد رغيان الشريع

٠٧/١١/٠٥

مكتب
محمد براك المطير
عضو مجلس الأمة

Office
Mohammad B. Al-Mutair
Member of National Assembly

مجلس الأمة

2006/11/1

السيد / رئيس مجلس الامه **المحترم**

تحية طيبه و بعد ،،،

ارجو التكرم بإضافة اسمي على الاقتراح بقانون المقدم من السيد النائب د. وليد الطبطبائي بشأن تأسيس شركة مساهمه عامة كويتيه بإسم ((بنك جابر الاسلامي)) .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

محمد براك المطير
عضو مجلس الامه

٢٠٠٦/١١/٥

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة الكويت
مجلس الأمة

State of Kuwait
National Assembly

الرقم : ٧٨٤

التاريخ : ٢٠ نوفمبر ٢٠٠٦

السيد / رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة .. وبعد ،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم " بنك جابر الإسلامي " مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،

مقدمو الاقتراح

محمد براك المطير

د. فيصل علي المسلم

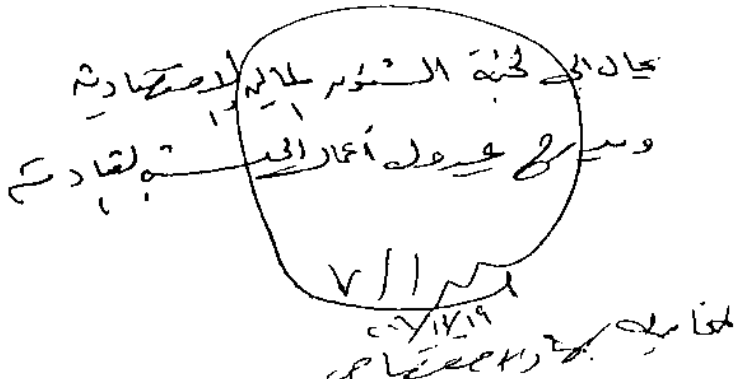

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

مجلس الأمة

اقتراح بقانون
بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية
باسم "بنك جابر الإسلامي"

- بعد الإطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم لسنة ١٩٦٠م بإصدار قانون الشركات التجارية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨م بشأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهن المصرفية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٨٠م بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٢م بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ،وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(مادة أولى)

تؤسس شركة مساهمة عامة كويتية باسم "بنك جابر الإسلامي" يتكون رأسماله مما يعادل مئة دينار كويتي (١٠٠ د.ك) يكتتب بها باسم كل كويتي ، وتؤخذ المبالغ الإجمالية المكونة لرأسمال البنك من الاحتياطي العام للدولة .

ومع مراعاة أحكام المادة الثانية من هذا القانون تصدر شهادة الأسهم في هذا البنك بعد تأسيسه لكل كويتي متساوية في إعدادها ومساوية لنصيبه في رأسمال البنك كما هو محدد في الفترة السابقة ، ولا يجوز له التصرف في هذه الأسهم قبل مضي ثلاث سنوات من تاريخ تأسيس البنك أو إدراجه في سوق الكويت للأوراق المالية ايهما أقرب .

(مادة ثانية)

يجوز لمجلس الوزراء زيادة رأسمال البنك عما هو مبين في المادة السابقة بما لا يجاوز خمسين في المائة (٥٠%) منه وتخصص أسهم هذه الزيادة على النحو التالي :

أ - ستون في المائة (٦٠%) من هذه الزيادة تخصص لجهة حكومية أو أكثر يحددها مجلس الوزراء .

ب - أربعون في المائة (٤٠%) من هذه الزيادة تطرح في مزاد علني على شرائح يحدد مجلس الوزراء مقدارها كما يحدد شروط المشاركة في المزاد .

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

مجلس الأمة

(مادة ثالثة)

يتم تأسيس هذا البنك خلال سنة من تاريخ العمل بهذا القانون ، ويحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس والدعوة لانتخاب أول مجلس إدارة للبنك .

ويستثنى أعضاء مجلس إدارة البنك من شروط النسبة المحددة في القانون لعدد الأسهم التي يجب أن يملكها عضو مجلس الإدارة .

(مادة رابعة)

يتم تحويل المبالغ الإجمالية المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القانون المكونة لرأسمال البنك ، إلى الجهة الحكومية المعهد إليها بتأسيسه ، وذلك وفقاً للقواعد والإجراءات التي يصدر بها قرار من مجلس الوزراء .

(مادة خامسة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ أحكام هذا القانون .

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

مجلس الأمة

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون بتأسيس شركة مساهمة عامة كويتية باسم
"بنك جابر الإسلامي"

في محاولة لأن يستمر الخير الذي تفضل به حضرة صاحب السمو أمير البلاد حفظه الله من صرف منحة أميرية بحيث يتحقق منها غرضان الأول صرف نصف قيمتها نقداً لكل كويتي والثاني أن تكون لها عوائد متجددة ذات نفع متواصل ومتزايد بإذن الله ، مما يبقى ذكرى هذه المبادرة الكريمة ويشجع المواطنين على الادخار ويشعرهم بأن خيرات هذا البلد الطيب ليست مقطوعة ولا ممنوعة ولا حكراً على فئة قليلة وإنما هي للشعب الكويتي بكافة أبنائه من أجل هذا قدم اقتراح بتعديل نصوص مواد مشروع القانون المقدم من الحكومة بصرف منحة أميرية ، بتأسيس بنك إسلامي باسم "جابر الإسلامي" يتكون رأسماله من خمسين في المائة (٥٠%) من إجمالي قيمة المنحة الأميرية .